

الرقم: ٤١  
التاريخ: ٢٠٢٣/٠٣/٢٠ م  
الموافق: ١٤٤٤/٠٨/٢٨ هـ  
الاصدار: ١



# جمعية أعمال للتنمية الأسرية

ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (٨٠٥)

## سياسة الصحة والسلامة المهنية



للتبرع



المملكة العربية السعودية - مدينة الرياض - حي المروج - طريق الدائري الشمالي - مخرج ٥ - مقابل أحيات  
صندوق البريد: ٨٧٧٣ - الرمز البريدي ١٢٢٨٤

0559625002 011-4445151 www.aamal.org.sa info@aamal.org @aamalorg



## المقدمة

مفهوم الصحة والسلامة المهنية هو علم يهتم بأمن وسلامة الإنسان وبصحته وبمجموعة إجراءات وقواعد ومتطلبات في حال تطبيقها واتباع تعليماتها والتقيّد بها تكون بمثابة وقاية -بإذن الله- على توفير بيئة آمنة حول الإنسان بقدر الإمكان خالية من مصدر الخضر وأسباب وقوع إصابات أو حوادث لا قدر الله.

لقد حرصت إدارة الجمعية على تطبيق معايير الصحة والسلامة المهنية والالتزام والتقيّد بتنفيذ إجراءاتها وذلك حفاظاً على سلامة العاملين والمرتادين للجمعية وتحقيق بيئة آمنة خالية من المخاطر فلذا وضعت إجراءات وقواعد ومتطلبات يجب تطبيقها واتباع تعليماتها والتقيّد بها لتكون بإذن الله وقاية من الأخطار وتوفير بيئة آمنة خالية من مصادر الإصابات والحوادث.

وحرصاً من إدارة الجمعية على سلامة وأمن العاملين ومرتاديه تم تحديث الإصدار الأول الذي كان عبارة عن جزء من لائحة الموارد البشرية بإصدار ثاني مستقل بمسمى سياسة الصحة والسلامة المهنية وتبذل إدارة الجمعية قصارى جهدها في توفير بيئة آمنة خالية من الأخطار

ونسأل الله تعالى أن يحفظ الجميع بحفظه ورعايته.



للتبرع





## المادة الأولى:-

تسعى جمعية أعمال للتنمية الأسرية إلى تحقيق الصحة والسلامة المهنية ومراعاة تنفيذ اللوائح التي تعالج كافة قضايا والأمور المتعلقة بالسلامة والحماية من الأخطار وما يضمن وقاية وسلامة جميع العاملين بالجمعية والمرتادين وتحقيق بيئة آمنة محصنة خالية من الأخطار.

## المادة الثانية:-

ينفذ وتلتزم الجمعية ما ينطبق عليه من نظام الدفاع المدني الصادر بالقرار رقم ١٠/ك/و/١/دف وتاريخ ١٤١٣/٣/١٠ هـ المتعلقة بالسلامة والحماية من الأخطار ووقاية المواطنين.

## المادة الثالثة:-

لتحقيق ما ذكر في المادة الثانية فإن الجمعية تسعى للحصول على شهادة الدفاع المدني سنوياً ويستمر في تحديث تاريخ صلاحيتها بمتابعة تجديدها سنوياً.

## المادة الرابعة :-

الجمعية ترحب بأي شخص أو أشخاص مكلفين من قبل المديرية العامة للدفاع المدني أو أحد مراكزها بالقيام بالتفتيش على المنشأة بغرض التأكد من سلامة المنشأة ومعدات وأدوات السلامة ومكافحة الحريق.

## المادة الخامسة :-

أولاً: مسؤولية المكتب:

١. الالتزام باتباع وتنفيذ قوانين ومواصفات الصحة والسلامة حسب ما ذكر في نظام الدفاع المدني.
٢. توفير مكان وبيئة عمل خالية من أي مخاطر قد تؤدي إلى وقوع إصابات أو وفيات بين العاملين حسب الإمكانيات المتاحة.

ثانياً: مسؤولية العاملين والمرتادين للمكتب:

١. الالتزام باللوائح واتباع وتنفيذ إجراءات وتعليمات الصحة والسلامة المهنية.
٢. مساعدة إدارة الجمعية في تطوير برنامج الصحة والسلامة المهنية.



للتبرع





## المادة السادسة:-

شعبة الخدمات بقسم الموارد البشرية مسؤولة عن تطبيق هذه اللائحة وجميع قواعد وأنظمة الصحة والسلامة.

## المادة السابعة:-

يجب أن تكون جميع المواد والأدوات المستخدمة في المنشأة مطابقة للمواصفات القياسية العربية السعودية الصادرة من الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس.

## المادة الثامنة:-

يجب أن تتعاقد الجمعية مع مؤسسة أو شركة وطنية معتمدة من الدفاع المدني لتنفيذ جميع متطلبات الصحة والسلامة بحيث تلتزم بتقديم شهادة نهائية للدفاع المدني تؤكد تمام تنفيذ متطلبات السلامة ووسائل الإطفاء المعتمدة من الدفاع المدني كما تكون مسؤولة بالتضامن مع الجمعية عن التهاون أو تقصير بهذا الصدد.

## المادة التاسعة:-

جب على إدارة الموارد البشرية تأهيل العاملين والمكلفين عن سلامة الجمعية بإحاقهم بدورات تدريبية على أعمال السلامة والإسعاف.

## المادة العاشرة:-

يلتزم المسؤول عن السلامة بالتنسيق مع مركز الدفاع المدني المختص لوضع خطة للتدخل والإخلاء والإنقاذ والإطفاء في أوقات الطوارئ وتحديد الإجراءات التي يجب اتخاذها لحين وصول الدفاع المدني.

## المادة الحادية عشر:-

يجب أن تكون منصة أو خشبة المسرح مقامة من المواد عالية الجودة والمقاومة للاشتعال والحريق ويتم إنشاؤها بمواصفات فنية تتحمل إجمالي عدد الأشخاص المسموح لهم باعتمادها.

## المادة الثانية عشر:-

يلتزم المسؤول عن السلامة بوضع لوحات إرشادية وفقاً للتعميم المعتمد من الدفاع المدني ونشر تعليمات السلامة.



للتبرع





## المادة الثالثة عشر:-

### احتياطات السلامة المتعلقة بالإضاءة والمصابيح الكهربائية:

١. تكون حالة التركيبات والتجهيزات الكهربائية مطابقة للمواصفات العربية السعودية.
٢. يجب فصل التوصيلات المؤقتة الاضطرارية عند الانتهاء من العمل اللازم وتكون مؤقتة الاستخدام وليس دائمة.
٣. تفحص لوحات المصهرات لتقدير مدى مطابقتها للمواصفات العربية السعودية.
٤. يجب توفير الإضاءة الاحتياطية لإضاءة مخارج الهروب.
٥. يجب توفير قاطع التيار الكهربائي سهل الوصول إليه وذلك لاستخدامها بسهولة عند اللزوم.
٦. التأكد من القيام بأعمال الصيانة الدورية للتركيبات والتجهيزات الكهربائية بصفة منتظمة.

## المادة الرابعة عشر:-

يجب توفير وسائل التهوية الطبيعية والميكانيكية بما يكفل تجديد الهواء بكافة الأماكن وعدم تراكم الغازات.

## المادة الخامسة عشر:-

يجب توفير مخارج للطوارئ متعددة في المبنى سهل الوصول إليها من جميع الأماكن وتكون متطابقة مع مواصفات الدفاع المدني.

## المادة السادسة عشر:-

يجب توفير وسائل الإنذار والمراقبة والإخلاء والإطفاء تتناسب مع المكتب كماً وكيفياً ويؤخذ رأي الدفاع المدني بما يكفل حماية الجمعية من الأخطار المحتمل حدوثها.

## المادة السابعة عشر:-

سعيًا لحماية الموظفين من الأخطار والأمراض الناجمة عن العمل تتخذ الجمعية التدابير الآتية:

١. الإعلان في أماكن ظاهرة عن مخاطر العمل ووسائل الوقاية منها والتعليمات اللازمة إتباعها.
٢. حظر التدخين في أماكن العمل.
٣. إبقاء أماكن العمل في حالة نظافة تامة مع توفير المطهرات.
٤. توفير المياه الصالحة للشرب والاعتسال.



للتبرع





٥. توفير دورات المياه بالمستوى الصحي المطلوب.
٦. تدريب الموظفين على استخدام وسائل السلامة وأدوات الوقاية التي يؤمنها المكتب.

## المادة الثامنة عشر:-

المهام لمسؤول الصحة والسلامة بالإضافة إلى ما ذكر في المادة العاشرة الآتي:

١. تنمية الوعي الوقائي لدى الموظفين.
٢. التفتيش الدوري بغرض التأكد من سلامة الأجهزة وحسن استعمال وسائل الوقاية والسلامة.
٣. معاينة الحوادث وتسجيلها وإعداد تقارير عنها تتضمن الوسائل والاحتياطات الكفيلة بتلافي تكرارها.
٤. مراقبة تنفيذ قواعد الوقاية والسلامة.

## المادة التاسعة عشر:-

تؤمن الجمعية خزانة للإسعافات الطبية تحتوي على كميات كافية من الأدوية والأربطة والمطهرات وغير ذلك.

## المادة العشرون:-

تؤمن الجمعية الرعاية الطبية للموظفين بنظام الدوام الكامل حسب نظام التأمين الطبي في البلد.

## المادة الحادية والعشرون:-

على الموظف الذي يصاب بإصابة عمل أو بمرض مهني أن يبلغ رئيسه المباشر أو الإدارة فور استطاعته وله مراجعة الطبيب مباشرة متى استدعت حالته ذلك.

## المادة الثانية والعشرون:-

يطبق في شأن إصابات العمل والأمراض المهنية أحكام فرع الأخطار المهنية من نظام التأمينات الاجتماعية.



للتبرع



الرقم: ٤١  
التاريخ: ٢٠٢٣/٠٣/٢٠ م  
الموافق: ١٤٤٤/٠٨/٢٨ هـ  
الاصدار: ١



# جمعية أعمال للتنمية الأسرية

ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (٨٠٥)

## اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الصحة والسلامة المهنية في اجتماع مجلس الإدارة (الثاني) بتاريخ ٢٠٢٣/٠٣/٢٠ م الموافق ١٤٤٤/٠٨/٢٨ هـ



للتبرع



المملكة العربية السعودية - مدينة الرياض - حي المروج - طريق الدائري الشمالي - مخرج ٥ - مقابل أحيات  
صندوق البريد: ٨٦٧٣ - الرمز البريدي ١٢٢٨٤

0559625002 011-4445151 www.aamal.org.sa info@aamal.org @aamalorg